

سنن البيهقي الكبرى

4411 - وأنبأ أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم

أنبأ العباس بن الوليد بن مزيد قال أخبرني أبي قال قال ٧ سئل الأوزاعي عن القنوت في شهر رمضان قال أما مساجد الجماعة فيقننون من أول الشهر إلى آخره وأما أهل المدينة فإنهم يقننون في النصف الباقي إلى انسلاخه وقد روي فيه حديث مسند إلا أنه ضعيف لا يصح إسناده